

مجلة العلوم القانونية والاجتماعية

Journal of legal and social studies

Issn: 2507-7333

Eissn: 2676-1742

الإدارة الإلكترونية كأداة لترقية الخدمات في البلدية

"الحالة المدنية أمودجا"

electronic administration as a tool to upgrade services in the  
municipality "civil status model"

أزرو محمد رضا \*

<sup>1</sup> جامعة أحمد زبانة غليزان، (الجزائر)،

mohammedreda.azrou@univ-relizane.dz

تاريخ النشر: 2022/06/01

تاريخ القبول: 2022/05/01

تاريخ ارسال المقال: 2022/03/02

\* المؤلف المرسل

**الملخص:**

حاولت الجزائر تطوير أداء الجماعات المحلية عموما والبلدية خصوصا عن طريق إدخال التكنولوجيات الحديثة و التحول إلى الإدارة الإلكترونية، التي تسعى بالدرجة الأولى الانتقال من التعامل الورقي إلى التعامل الإلكتروني .

أصبحت البلديات تقدم الكثير من الخدمات الإلكترونية كاستخراج وثائق الحالة المدنية و جواز السفر البيومتري الإلكتروني و بطاقة التعريف الوطنية البيومترية الإلكترونية .

ساهمت هذه الخدمات في تحقيق رضا المواطن والتقليل من الأعباء والقضاء على البيروقراطية، مما ترتب عنه تحسين أداء البلديات .

الكلمات المفتاحية: البلدية ؛ الإدارة الإلكترونية؛ وثائق الحالة المدنية ؛ جواز السفر البيومتري.

**Abstract :**

Algeria tried to develop the performance of local assembly generally and municipalities particularly by introducing modern technologies and switching to electronic management, which seeks primarily to move from paper-based to electronic dealing.

Municipalities are now providing many electronic services, such as obtaining civil status documents, electronic biometric passport, and electronic national biometric identification card.

These services contributed to achieving citizen satisfaction, reducing burdens and eliminating bureaucracy, which resulted in improving the performance of municipalities.

**Keywords:** Municipality ; electronic administration ; civil status documents ; Biometric passport

**مقدمة:**

لقد سعت الدولة الجزائرية منذ سنوات طويلة إلى عصنة مختلف إداراتها، والتحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الإلكترونية، التي تعني إدخال التكنولوجيات الحديثة في عمل الإدارة.

تجسيدا لهذه الجهود أولت وزارة الداخلية أهمية كبرى لها، فقامت بإدخال التكنولوجيات الحديثة في عمل البلدية وربطها بشبكة انترنت ذات تدفق عالي، أو ما يعرف بالإدارة الإلكترونية، وانتقل عملها من الشكل الورقي إلى الشكل الإلكتروني.

كانت تهدف الدولة من خلال عصنة أداء البلدية إلى تقريب المواطن من الإدارة الجزائرية واسترجاع الثقة المفقودة فيها، و جعل خدماتها في متناول كل المواطنين، وتجسد ذلك من خلال رقمنة الحالة المدنية.

مواكبة لهذا التطور فقد أقر المشرع الجزائري منظومة قانونية جديدة تنظم الحالة المدنية عن طريق إنشاء السجل الآلي للحالة المدنية بموجب القانون 14-18 المعدل لقانون الحالة المدنية والعديد من المراسيم والقرارات، وترتب عنه استخراج بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتريين.

ستعالج هذه المقالة دور الإدارة الإلكترونية في ترقية أداء البلدية، خاصة في مجال الحالة المدنية، ومدى مساهمتها في تقريب المواطن من الإدارة .

على هذا الأساس فإن الإشكالية ستكون على النحو التالي: كيف نظم المشرع الجزائري الحالة المدنية في ظل الإدارة الإلكترونية ؟

للإجابة على هذه الإشكالية سنعمد على المنهج التحليلي وذلك عند تحليل النصوص القانونية المتعلقة بعصنة الحالة المدنية، والمنهج الوصفي لوصف مختلف الخدمات الإلكترونية التي تقدمها البلدية.

على هذا الأساس تم تقسيم هذه المقالة إلى مبحثين، سنتطرق في المبحث الأول إلى البلدية في ظل الإدارة الإلكترونية، وفي المبحث الثاني سنعالج تطبيقات الإدارة الإلكترونية على مستوى البلديات .

**المبحث الأول: البلدية في ظل الإدارة الإلكترونية**

نظرا للعيوب الكثيرة التي شابت الإدارة التقليدية كان من الواجب إيجاد أسلوب جديد في هذا المجال، وهو ما أدى إلى تبني الدولة الجزائرية أسلوب الإدارة الإلكترونية نظرا لمميزاته الكثيرة وهو ما سنعالجه في المطلب الأول، وباعتبار أن البلدية الإلكترونية هو من أهم صور الإدارة الإلكترونية سوف نتطرق إلى مفهوم البلدية بشكل دقيق في المطلب الثاني .

## المطلب الأول: دوافع الانتقال إلى الإدارة الإلكترونية

في البداية يجب علينا أن نحدد بشكل دقيق مفهوم الإدارة الإلكترونية، فنجد أن هناك عدة تعريفات له، فالبعض يعرفها بأنها "العملية الإدارية القائمة على الإمكانيات المتميزة للانترنت وشبكات الأعمال في التخطيط والتوجيه والرقابة الموارد والقدرات الجوهرية للشركة والآخرين بدون حدود أجل تحقيق أهداف الشركة"<sup>1</sup>، وأخر عرفها بأنها "استخدام تكنولوجيا المعلومات الرقمية في انجاز المعاملات الإدارية، وتقديم الخدمات المرفقية، والتواصل مع المواطنين بمزيد من الديمقراطية ويطلق عليها إدارة بدون ورق"<sup>2</sup>.

نلاحظ عموما من خلال هذه التعريفات أن الإدارة الإلكترونية تركز أساسا على التكنولوجيات الحديثة وشبكة الانترنت من دون استعمال الورق، وهناك من رأى<sup>3</sup> أنها إدارة بلا مكان وبلا زمان وبلا تنظيمات جامدة. لم تكن الدولة الجزائرية بمعزل عن هذه التطورات فحاولت قدر المستطاع تبني هذا النوع الجديد من الإدارة، وهو ما أدى إلى تغير جذري في كيفية ممارسة المهام الإدارية والتنظيمية، مما ترتب عليه ضرورة وضع أطر تشريعية ذات صلة بالثورة التكنولوجية وواقعها وأهميتها<sup>4</sup>.

بالتالي لا يمكن أن نعتبر الإدارة الإلكترونية مجرد رفاهية بل هي أمر حتمي لعدة أسباب:

### أولا: تجنب عيوب الإدارة التقليدية

عادة ما تتميز الإدارة التقليدية ببطء الإجراءات وصعوبتها، وكثرة الازدحام والطوابير الطويلة من المواطنين للحصول على خدمة معينة<sup>5</sup>، كما أن الموظف يعمل في جو مشحون وفي حالة ضغط دائما وهو ما يؤثر على أدائه الوظيفي.

لذلك اعتبر البعض أن الإدارة الإلكترونية هي الأسلوب الأنجع للقضاء على هذه السلبيات، فهي تسهل الإجراءات بشكل كبير وتزرع الثقة بين الإدارة والمواطنين وتخلق أجواء من الشفافية في العمل<sup>6</sup>.

### ثانيا: فوائد اقتصادية

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية يعود بفوائد اقتصادية عديدة، فيوفر المال والوقت والجهد على جميع الأطراف، وإتاحة فرص عمل جديدة في عدة مجالات كإدخال البيانات وأمن المعلومات<sup>7</sup>.

### ثالثا: فوائد اجتماعية:

للإدارة الإلكترونية فوائد اجتماعية متعددة، تسهل وتسرع من عملية التواصل بين المواطن والإدارة، وتسهل من عملية المراقبة الشعبية و مبدأ التبليغ الذي يعتبر ثقافة سائدة في المجتمعات المتحضرة.

ومن هذا المنطلق ظهر ما يعرف بالإدارة الإلكترونية التي تعبر عن السرعة والدقة والوضوح في تقديم الخدمات وإنجاز المعاملات، وكذا جعل من استخدام التقنية شعارا لخدمة مواطنيها بغض النظر عن مواقعهم الجغرافية أو مستواهم المعيشي أو أي اعتبارات أخرى وإتاحة فرص الوصول العادلة والمتساوية لكل مواطن في كل مكان من الدولة، مع كل ما يصحب ذلك من تطوير في كافة النشاطات والإجراءات والمعاملات الإدارية وتبسيطها<sup>8</sup>.

### المطلب الثاني: تحديد مفهوم البلدية الإلكترونية

تحتل البلدية مكانة مهمة في التنظيم الإداري للدولة الجزائرية، و جوهر الديمقراطية المحلية وفاعلا لا يمكن الاستغناء عنه في إدارة الإقليم و وتلبية احتياجات المواطنين على المستوى المحلي<sup>9</sup>.

على أساس ذلك فإن البلدية الإلكترونية يمثل قطيعة مع الشكل التقليدي للبلدية ونقطة تحول نحو بلدية عصرية، هذه الإستراتيجية الجديدة للدولة تهدف إلى تقريب الإدارة من المواطن وضمان خدمات عمومية ذات النوعية، إضافة إلى تجسيد الحوكمة في الإدارة.

نظرا لحدائثة المفهوم وغموضه لم تهتم التشريعات سواء الوطنية أو الدولية بوضع تعريف للبلدية الإلكترونية، وتركت هذه المهمة للفقهاء، فنجد عدة تعريفات فقهية لمفهوم البلدية الإلكترونية، فأحدهم يعرفها بأنها: "نمط متطور وجديد من الإدارة، يتم من خلاله رفع مستوى الأداء والكفاءة الإدارية وتحسين مناخ العمل ... وتحت هذا النمط يتمكن المواطن من إنجاز كافة المعاملات الحكومية عبر الوسائل الإلكترونية بسرعة وفعالية"<sup>10</sup>.

نجد البعض الآخر يعرفها على النحو التالي: " تلك البلدية التي تستخدم وسائل تقنية الاتصالات والمعلومات للمتعامل مع كافة المرتبطين بها من مواطنين وقطاع تجاري وموظفين، مما يضمن أداء أعمال البلدية بشفافية وكفاءة واقتصاد وسرعة."<sup>11</sup>

يمكن أن نعرف البلدية الإلكترونية بأنها: " يعني استخدام نظم الاتصالات والمعلومات لتقديم الخدمات الحكومية للمواطنين وقطاع الأعمال والأجهزة الحكومية الأخرى"<sup>12</sup>.

تجسيديا لهذا المسعى تمكنت الحكومة الجزائرية من إنشاء موقع ويب خاص بكل بلدية يسمح بإدخال وحفظ المعلومات والبيانات الخاصة بالمواطن الجزائري من عقود ووثائق على قاعدة بيانات متطورة، حيث دشنت أول تجربة

للبلدية الإلكترونية في 2011 في المقر الفرعي الإداري بباتنة<sup>13</sup>، شملت المرحلة الأولى إصدار شهادتي الوفاة والزواج على أن تعمم بعد ذلك على كافة الوثائق الإدارية .

### المبحث الثاني تطبيقات الإدارة الإلكترونية على مستوى البلديات

تعتبر البلدية من أكثر المرافق العمومية التي استفادت من أسلوب الإدارة الإلكترونية، وذلك عن طريق إنشاء ما يعرف ب " السجل الوطني الآلي للحالة المدنية" (المطلب الأول)، وهو ما سهل على البلديات استخراج بطاقة تعريف بيومترية (المطلب الثاني)، زيادة على ذلك يمكن لأي شخص أن يستخرج جواز سفر بيومتري وفق إجراءات معينة وهو ما سنعالجه في المطلب الثالث.

#### المطلب الأول: إنشاء السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.

تم تأسيس السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بموجب أحكام المادة 25 مكرر من قانون الحالة المدنية رقم 14-08، والتي تقضي بإحداث سجل وطني آلي للحالة المدنية لدى وزارة الداخلية والجماعات المحلية، يرتبط بالبلديات وملحقاتها الإدارية وكذا البعثات الدبلوماسية والدوائر القنصلية، ويتم ربط هذا السجل بالمؤسسات العمومية الأخرى المعنية، لاسيما المصالح المركزية لوزارة العدل، وبمركز السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بواسطة وسيلة رقمية كافة العقود والتعديلات والإغفالات والتسجيلات أو التصحيحات التي يتم تدوينها طبقاً لأحكام هذا الأمر<sup>14</sup>.

لقد قامت مصالح الحالة المدنية بجميع بلديات الوطن بعملية مسح ضوئي لكافة سجلات الحالة المدنية وإرسال نسخة رقمية من العقود إلى مصلحة السجل الوطني الآلي للحالة المدنية<sup>15</sup>.

يحتوي السجل الوطني الآلي للحالة المدنية على أهم المعلومات المتعلقة بهوية الأشخاص المسجلين فيه بشكل إلكتروني، فقد سمح كمرحلة أولى في إعفاء المواطنين التنقل إلى بلدية ميلاده من أجل الحصول على وثائق الحالة المدنية الخاصة به، ثم كمرحلة ثانية سيعفى المواطن نهائياً من استخراج وثائق الحالة المدنية بفضل ربط هذا السجل بمختلف القطاعات الوزارية، حيث يمكن للموظف الإطلاع على المعلومات التي تحتويها وثائق الحالة المدنية مباشرة من خلال السجل الوطني الآلي للحالة المدنية دون استخراجها<sup>16</sup>.

إضافة إلى ذلك فإن السجل الوطني الآلي للحالة المدنية يسمح للشخص من استخراج وثائق الحالة المدنية عبر كل البلديات، وتصحيح الأخطاء الواردة فيه مرة واحدة فقط.

تبعا لذلك وقصد التسيير العقلاني لوثائق الحالة المدنية تم تقليص عدد مطبوعات الحالة المدنية من 29 إلى 14 مطبوعة، وقد تم إلغاء المرسوم التنفيذي 10-211 بموجب المرسوم التنفيذي 14-75 المتضمن تحديد وثائق الحالة المدنية المستعملة في البلديات والقنصليات<sup>17</sup>.

### المطلب الثاني: بطاقة تعريف البيومترية

لقد عرف المشرع الجزائري أولا بطاقة التعريف بموجب المادة 3 من المرسوم الرئاسي 17-143 المؤرخ في 18 أبريل 2017 يحدد كفاءات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتجديدها بقولها: "بطاقة التعريف وثيقة هوية فردية تسلم لكل مواطن جزائري بدون شرط السن"<sup>18</sup>.

ثم في المادة 6 من نفس المرسوم بين مواصفات بطاقة تعريف بيومترية، فيجب أن تحتوي على شريحتين، الأولى تتضمن معلومات إدارية ومعلومات تخص صاحبها، الثانية تطبيق من أجل التحقق من صاحبها.

بطاقة التعريف الوطنية البيومترية والإلكترونية هي وثيقة مؤمنة بشكل كامل تحتوي على شريحة إلكترونية مؤمنة تماما وصورة رقمية، وهي وثيقة رسمية تضمن للمواطنين الإتمام السريع لمختلف الإجراءات الإدارية لكونها تدخل ضمن الربط البيئي مع مختلف القطاعات الأخرى.

تحدد مدة صلاحية بطاقة التعريف ب 5 سنوات بالنسبة للقصر الذين يقل سنهم عن 19 سنة و 10 سنوات بالنسبة للبالغين سن 19 سنة<sup>19</sup>.

بالنسبة للمواطنين المتحصلين سابقا على جواز السفر البيومتري، يمكن لهم طلب بطاقة التعريف البيومترية عبر موقع الوزارة دون الحاجة للتنقل إلى المصالح المعنية، كما يمكن لهم متابعة مختلف مراحل معالجة الطلب عبر نفس الموقع.

نظرا لأهمية بطاقة التعريف الوطنية باعتبارها تحدد هوية صاحبها، فنجد الكثير من الأشخاص لا يستلمونها أو تفقد صلاحيتها لسبب معين، لذلك قامت وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية بإصدار قرار بتاريخ 28 يوليو 2021 يحدد بشكل دقيق حالات إلغاء بطاقة التعريف وكيفية اتلافها<sup>20</sup>.

نجد أن المادة 2 من القرار قد حددت بشكل حصري حالات إلغاء بطاقة التعريف وهي على النحو التالي:

- انقضاء أجل 180 يوم المحددة لسحبها والمقصود بها أن هو أن يقوم المعني بطلبها أول مرة أو يقوم بطلب تجديدها وتمر مدة 180 يوم من تاريخ إصدارها ولا يتقدم المعني لاستخراجها، يحق لسطات المعنية إلغاء هذه البطاقة.

نجد أن هذه الحالة جاءت للقضاء على مشكلة تكديس بطاقات التعريف لدى المصالح المعنية دون أن يتقدم أصحابها لاستلامها، وبالتالي أصبحت تشكل عبئاً عليها، وبالتالي كان من المنطقي أن تحدد وزارة الداخلية مدة زمنية معقولة (180 يوم) لاستلام هذه البطاقة وإلا فإن مصيرها الإلغاء والإتلاف.

- انتهاء مدة صلاحيتها والمقصود بها أن تنتهي مدة صلاحية المذكورة في البطاقة دون أن يتقدم المعني لاستلامها.  
- تغيير معلومات الحالة المدنية الخاصة بصاحبها والمقصود بها أن يكون الشخص مثلاً أعزب عند استلام البطاقة ثم بعد مرور مدة زمنية يصبح متزوجاً ففي هذه الحالة يجب أن يتقدم المعني بطلب جديد للحصول على بطاقة تعريف تحتوي على الحالة المدنية الجديدة ويتم إلغاء بطاقة التعريف القديمة.

- الضياع أو السرقة أو الإتلاف، ففي حالة السرقة أو الضياع يجب أن يقدم المعني تصريحاً بالضياع أو السرقة حتى يتم تجديد بطاقة التعريف.

- وفاة صاحبها، أي أن وفاة صاحب بطاقة التعريف سيترتب عنه حتماً إلغاء بطاقته، لتجنب استعمالها لأغراض غير قانونية.

- تجديدها بالنسبة للقاصر عند بلوغه سن 19 سنة، والمقصود بها أن أي قاصر يكون قد تحصل على بطاقة تعريف، فعند بلوغه سن 19 سنة يجب عليه أن يضع طلباً جديداً للحصول على بطاقة تعريف جديدة.

أما المادة 3 وما يليها<sup>21</sup> من القرار فقد بينت بشكل دقيق الإجراءات المتبعة لإلغاء بطاقات التعريف، فالمادة 3 من القرار تلزم الوالي تبليغ مركز إنتاج السندات والوثائق المؤمنة من أجل إلغاء وتعطيل إمكانياتها الوظيفية.

تتم عملية الإتلاف على مستوى البلدية بشكل آلي، عن طريق إحداث ثقب في الشريحة الإلكترونية وفي منطقة القراءة الآلية باستعمال أداة مخصصة لذلك<sup>22</sup>.

طبقاً للمادة 5 فقرة 2 و 3 من القرار يقوم المسؤول المصلحة البلدية بعملية الإتلاف تحت إشراف لجنة يتم إنشائها بموجب قرار من رئيس المجلس الشعبي البلدي، يتأسس هذه اللجنة الأمين العام و ممثلين عن الأمن الوطني و / أو الدرك الوطني.

يتم تحرير محضر ورقي وإلكتروني بعد القيام بعملية الإتلاف يحتوي بالخصوص على عدد البطاقات المتلفة وأرقامها و وأسماء وألقاب أصحابها وسبب إتلافها<sup>23</sup>.

بعد ذلك ترسل نسخة من هذا المحضر بشكل فوري من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي إلى الوالي وبدوره يبلغ فوراً مركز إنتاج السندات والوثائق المؤمنة قصد استكمال الإجراءات .

### المطلب الثالث: جواز السفر البيومتري

يعتبر جواز السفر البيومتري وثيقة هوية وسفر مؤمنة قابلة للقراءة آلياً يحتوي على شريحة إلكترونية مؤمنة مطابقة للمعايير الدولية التي أقرتها المنظمة الدولية للطيران المدني<sup>24</sup>، وطبقاً للمادة 2 من قرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني يشترط في هذه الشريحة من دون صلة وتحتوي على الشهادات الإلكترونية للدولة الجزائرية وعلى معلومات الحالة المدنية لصاحب الطلب ومعلوماته البيومترية من بينها صورته الشمسية و التوقيع وبصمات صاحب الشأن.

حدد تاريخ بداية تداول جواز السفر البيومتري الإلكتروني انطلاقاً من تاريخ 5 جانفي 2012 طبقاً للقرار المؤرخ في 26 ديسمبر 2011<sup>25</sup>، ليتم تعميم هذا الأمر على مستوى البلديات انطلاقاً من شهر مارس عام 2015 بعدما كان الأمر متعلقاً بالدوائر فقط .

ألزم المشرع الجزائري على كل مواطن جزائري السفر الحصول على أحد سندات السفر المذكورة في المادة 2 فقرة 1 من القانون 14-03 وهي: جواز السفر و جواز سفر دبلوماسي و جواز سفر المصلحة، وفي الفقرة الثانية من المادة 2 أقر المشرع الجزائري صراحة أن يكون جواز السفر بيومتري إلكتروني<sup>26</sup>.

يمكن للمواطنين طلب جواز السفر من خلال البوابة الإلكترونية لوزارة الداخلية عن طريق إتباع الخطوات التالية:

- طبع استمارة جواز السفر وملئها.

- تحميل الصورة البيومترية للمعني.

- اختيار مركز التقاط المعلومات وأخذ موعد لإيداع جواز السفر البيومتري.

بعد ذلك يقوم المعني بالأمر بوضع الملف في أي بلدية أو دائرة في نفس الولاية أو القنصلية لمكان الإقامة بالنسبة للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج .

بعد ذلك يمكن للمعني بالأمر أن يتتبع مراحل معالجة ملفه في نفس الموقع الإلكتروني، ثم تصل رسالة نصية قصيرة تعلمه بسحب جواز سفره من طرف المعني شخصياً.

يمكن طلب تجديد جواز السفر قبل انتهاء مدة صلاحيته ب ستة أشهر أو استحالة وضع تأشيرات جديدة أو التصريح بفقدانه<sup>27</sup>،

حددت مدة صلاحية جواز السفر البيومتري بعشرة سنوات و خمس سنوات للقصر مع عدم إمكانية تمديد صلاحيته وفق ما تنص عليه المادة 8 من القانون 03-14، إذا لم يستلم المعني بالأمر جواز سفره خلال 6 أشهر من تاريخ الإشعار يتم اتلافه.

من خلال هذه الخطوات نلاحظ أن وزارة الداخلية حاولت قدر الإمكان أن تجعل من عملية طلب واستخراج جواز السفر سهل للمواطنين وذلك نتيجة التحول إلى الإدارة الإلكترونية، وهو ما خفف العبء بشكل كبير على المواطنين.

#### خاتمة:

في آخر هذه المقالة لا يسعنا إلا أن نشكر جهود وزارة الداخلية في عصرنة ورقمنة أعمال الجماعات المحلية عموما والبلدية خصوصا.

لقد توصلت من خلال هذه المداخلة إلى النتائج التالية:

- الإدارة الإلكترونية أصبحت ضرورية في وقتنا الراهن نظرا لما تتسم به من سرعة ودقة في الأداء وانخفاض في التكاليف مقارنة بالإدارة التقليدية.

- لقد قطعت الجزائر أشواطاً كبيرة في عصرنة ورقمنة أعمال الجماعات المحلية، وذلك بإنشاء " السجل الوطني الآلي للحالة المدنية" الذي أتاح بدوره إصدار بطاقة التعريف وجواز السفر الإلكترونيين.

- إن استخدام الإدارة الإلكترونية في البلدية ساهم بشكل كبير في القضاء على البيروقراطية والرشوة والطواير الطويلة للمواطنين، كما حسن من علاقة المواطن بالبلدية .

- التخفيف من ملف الحصول على بطاقة التعريف وجواز السفر البيومتريين، فيكفي ملف واحد فقط لاستخراجهما .

كما نوصي بما يلي:

- إعفاء المواطنين من استخراج مختلف وثائق الحالة المدنية، وكل إدارة تحتاج لها ما عليها إلا طلبها بشكل مباشر من وزارة الداخلية عن طريق السجل الوطني الآلي للحالة المدنية.

- التكوين المستمر والدائم للموظفين في مجال التكنولوجيات الحديثة، لأن العنصر البشري يعتبر الركيزة الأساسية في السير الحسن للإدارة الإلكترونية.

- ضرورة تطوير شبكة الانترنت عبر القطر الوطني وزيادة التدفق فيها وجعلها في متناول المواطنين.
- إشراك قطاع الإعلام المكتوب والسمعي والبصري في توعية المواطنين بأهمية الإدارة الإلكترونية وكيفية استخدامها بشكل صحيح وآمن .
- حماية المواقع الإلكترونية الحكومية من مخاطر القرصنة، وذلك بتوفير أحسن برمجيات الحماية.

## الهوامش:

- <sup>1</sup> نجم عبود، الإدارة الإلكترونية. دار المريخ للنشر والتوزيع، الرياض - السعودية، طبعة 2004، ص 127.
- <sup>2</sup> نبراس محمد جاسم الاحباني، أثر الإدارة الإلكترونية في إدارة المرافق العامة (دراسة مقارنة)، دار الجامعة الجديدة، طبعة 2018، ص 15.
- <sup>3</sup> دويني مختار، الحكومة الإلكترونية في الجزائر كآلية لتطوير خدمة المرافق العمومية، مجلة القانون العام الجزائري المقارن، المجلد 1، العدد 1، 2015، ص 44.
- <sup>4</sup> تبينة حكيم، تطبيقات مشروع البلدية الإلكترونية في الجزائر-قراءة في بعض نماذج الخدمة العمومية-، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، جامعة الجلفة، المجلد 5، العدد 3، سبتمبر 2020، ص 538.
- <sup>5</sup> مصطفى عبد اللطيف وآخرون، البلدية الإلكترونية أداة لتجويد الخدمة ورؤية مستقبلية واعدة تجربة بلدية دبي وإمكانية الاستفادة منها، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية، جامعة خنشلة، المجلد 2، العدد 3، جوان 2018، ص 136.
- <sup>6</sup> لمياء لمصيني، المعاملات الإدارية الإلكترونية بين الواقع ومتطلبات الإصلاح الإداري، مجلة المنارة للدراسات القانونية والإدارية، عدد خاص حول الثورة الرقمية وإشكالاتها، أبريل 2020، ص 105.
- <sup>7</sup> عبد القادر موفق، البلدية الإلكترونية كآلية لتعزيز الشفافية الإدارية والمالية في البلديات الجزائرية، مجلة العلوم الإنسانية، جامعة بسكرة، المجلد 15، العدد 40، جوان 2015، ص 177.
- <sup>8</sup> لمياء لمصيني، مرجع سابق، ص 122.
- <sup>9</sup> عمار بوضياف، شرح قانون البلدية، جسر للنشر والتوزيع، طبعة 2012 ص 114.
- <sup>10</sup> سمية مملول، دور الإدارة الإلكترونية في تفعيل أداء الجماعات الإقليمية في الجزائر، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة باتنة 1، 2018، ص 259.
- <sup>11</sup> محي الدين حداد و أسهمان عرقاب، دور البلدية الإلكترونية في ترشيد وترقية الخدمة العمومية في الجزائر، جمع وإعداد لبيد عماد و موزاي بلال، الخدمة العمومية الإلكترونية في الجزائر معطيات الواقع ورهانات المستقبل، الطبعة الأولى، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية، والسياسية والاقتصادية / ألمانيا- برلين، ماي 2021، ص 146.
- <sup>12</sup> مصطفى عبد اللطيف وآخرون، المرجع السابق، ص 125.
- <sup>13</sup> رضا شوادرة و أمينة زرداني، الحكومة الإلكترونية وسبل تطبيقها في الجزائر، جمع وإعداد لبيد عماد و موزاي بلال، الخدمة العمومية الإلكترونية في الجزائر معطيات الواقع ورهانات المستقبل، الطبعة الأولى، إصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسية والاقتصادية / ألمانيا - برلين، ماي 2021، ص 104.
- <sup>14</sup> أنظر المادتين: 25 مكرر و 25 مكرر 1 من القانون 08-14 المؤرخ في 8 أوت 2014 يعدل ويتمم الأمر 70-20 المتعلق بالحالة المدنية، (ج ر 49)، المؤرخ في 20 أوت 2008.
- <sup>15</sup> بن زيان أحمد و حاحة عبد العالي، عصرنة مرفق الحالة المدنية وأثرها على تحسين الخدمة العمومية في الجزائر، مجلة معالم للدراسات القانونية والسياسية، المجلد 2، العدد 3، مارس 2018، ص 200 و 201.
- <sup>16</sup> رزيقة مناش، الخدمة العمومية الإلكترونية على مستوى البلدية في الجزائر، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة الأغواط، المجلد 6، العدد 2، جوان 2020، ص 227.
- <sup>17</sup> أنظر المادتين 2 و 3 من المرسوم التنفيذي 14-75 المؤرخ في 17-02-2014 المتضمن تحديد وثائق الحالة المدنية المستعملة في البلديات والمصالح القنصلية، (ج ر 11)، بتاريخ 26-02-2014.

<sup>18</sup> المرسوم الرئاسي 17-143 المؤرخ في 18 أبريل 2017 يحدد كفايات إعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها وتحديثها، (ج ر 25)، المؤرخ في 19 أبريل 2017.

أنظر: المادة 5 من المرسوم الرئاسي 17-143 المذكور سابقا. <sup>19</sup>

<sup>20</sup> قرار مؤرخ في 2 سبتمبر 2021 يحدد كفايات إلغاء بطاقة التعريف الوطنية وإتلافها، (ج ر 72).

أنظر المادة 3 وما يليها من القرار المتعلق بكفايات إلغاء بطاقة التعريف وإتلافها. <sup>21</sup>

أنظر المادة 5 من نفس القرار. <sup>22</sup>

أنظر: المادة 6 من نفس القرار. <sup>23</sup>

رزيقة مخناش، المرجع السابق، ص 231. <sup>24</sup>

<sup>25</sup> قرار مؤرخ في 26 ديسمبر 2011، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومترى الإلكتروني، (ج ر 1)، المؤرخ في 4 جانفي 2012.

<sup>26</sup> أنظر: المادة 2 من القانون 14-03 المؤرخ في 24 فيفري 2014، المتعلق بسندات ووثائق السفر، (ج ر 16)، الصادرة بتاريخ 23 مارس 2014.

<sup>27</sup> أنظر: المادة 14 من القانون 14-03 المذكور سابقا.